



التأمين ضد المخاطر الإلكترونية (السيبرانية)

القاضي الدكتور
عمار ياسر الجمود

دار الثقافة
للنشر والتوزيع
عمان - الأردن



التأمين
ضد المخاطر الإلكترونية
(السيبرانية)

346 ,086

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية: (2022/2/835)

المؤلف: عماد ياسر الحمود

الكتاب: التأمين ضد المخاطر الإلكترونية - السيبرانية

الواصفات: قانون التأمين - المخاطر الإلكترونية - أمن المعلومات - التجارة الإلكترونية

تكنولوجيا المعلومات - القانون التجاري

لا يعبر هذا المصنف عن رأي دائرة المكتبة الوطنية أو أي جهة حكومية أو الناشر

ISBN:978-9923-15-149-5

الطبعة الأولى 2023م - 1444هـ

جميع الحقوق محفوظة للناشر © All rights reserved Copyright

يُحظر نشر أو ترجمة هذا الكتاب أو أي جزء منه، أو تخزين مادته بطريقة الاسترجاع، أو نقله على أي وجه، أو بأية طريقة، سواء أكانت إلكترونية أم ميكانيكية، أو بالتصوير، أو بالتسجيل، أو بأية طريقة أخرى، إلا بموافقة الناشر الخطية، وخلاف ذلك يُعرض لطائلة المسؤولية.

No part of this book may be published, translated, stored in a retrieval system, or transmitted in any form or by any means, electronic or mechanical, including photocopying, recording or using any other form without acquiring the written approval from the publisher. Otherwise, the infractor shall be subject to the penalty of law.

المركز الرئيسي

عمان - وسط البلد - قرب الجامع الحسيني
سوق البتراء - عمارة الحجيري - رقم 3 د
هاتف: 6 4646361 (+962) فاكس: 6 4610291 (+962)
ص. ب 1532 عمان 11118 الأردن

فرع الجامعة

عمان - شارع الملكة رانيا العبد الله (الجامعة سابقاً)
مقابل بوابة العلوم - مجمع عربيات التجاري - رقم 261
هاتف: 6 5341929 (+962) ص. ب 20412 عمان 11118 الأردن


Website : www.daralthaqafa.com
e-mail : info@daralthaqafa.com



أسسها خالد محمد جابر حنيف عام 1984 عمان - الأردن
Est. Khaled M. Jaber Haif 1984 Amman - Jordan

عمان - شارع الملكة رانيا العبد الله (الجامعة سابقاً)
مقابل بوابة العلوم - مجمع عربيات التجاري - رقم 261
الطابق الأول - هاتف: 6 5344929 (+962)
ص. ب 13488 عمان 11942 الأردن

Website : www.elmiahdawliah.com
e-mail : info@elmiahdawliah.com



أسسها خالد محمد جابر حنيف عام 2000 عمان - الأردن
Est. Khaled M. Jaber Haif 2000 Amman - Jordan

التأمين ضد المخاطر الإلكترونية (السيبرانية)

القاضي الدكتور
عمار ياسر الحمود

أصل هذا الكتاب (رسالة دكتوراه)
بإشراف الأستاذ الدكتور إبراهيم صالح الصرايرة
في جامعة العلوم الإسلامية - الأردن

دار الثقافة
للنشر والتوزيع

1444 هـ - 2023 م

الإهداء

إلى اليد الطاهرة التي أزلت من أمامي أشواك الطريق، إلى رمز الرجولة والتضحية إلى الصرح العظيم، إلى من رفعت رأسي عالياً افتخاراً به والدي ياسر .

إلى من رأني قلبها قبل عينها، إلى من كان حبها يسري في عروقي، إلى من أحببتها حتى سار حبها في الوجدان، إلى الظل الذي آوي إليه في كل حين والدتي لميس .

إلى من سكنت قلبي وملأت حياتي فرحاً وسروراً، إلى من أضافت لحياتي معانٍ كثيرة زوجتي بدور .

إلى من بهم أحيأ ولأجلهم أفنى، إلى من يساورني إحساس الشوق الدائم إليهم، إلى من أستمد منهم قوتي ووجودي، إلى القلوب الطاهرة والنفوس البريئة، إلى من يسكن أعماق قلبي ... أولادي ياسر ومحمد نور وغيث وزياد .

إلى من هم أقرب إليّ من روحي، إلى من شاركني حزن أمي، إلى من أستمد منهم عزتي وإصراري، إلى من حبهم يسري في عروقي ويلهج بذكرهم فؤادي ... إخواني أنمار ومحمد وهزار وسيف .

شكر وتقدير

بعد حمد الله سبحانه وتعالى وشكره الذي وفقني في إتمام هذه الرسالة،
ومن خلال هذه الأسطر المتواضعة أتقدم بجزيل الشكر والتقدير والعرفان
بالجميل إلى أستاذي الفاضل الأستاذ الدكتور إبراهيم الصرايرة على تفضله
بالإشراف على هذه الرسالة والذي منحني الكثير من وقته، و عرفاناً بفضلته
وتقديرًا لعلمه واحتراماً لشخصه ولسمو أخلاقه وأسلوبه المميز في متابعة
الرسالة، مما كان له الأثر الأكبر في مساعدتي لإنجاز هذه الرسالة.
كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير للأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة
المناقشة الكرام بقبول مناقشتهم هذه الرسالة لإثرائها بملاحظاتهم القيمة
وآرائهم السديدة.
وأتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من مد لي يد العون وأسهم في إخراج
هذه الرسالة إلى حيز الوجود.

الفهرس

الملخص 13

المقدمة 15

الفصل الأول

ماهية المخاطر الإلكترونية محل التأمين

المبحث الأول: مفهوم وشروط المخاطر الإلكترونية 24

المطلب الأول: المفهوم الفني للمخاطر الإلكترونية 24

الفرع الأول: مصادر المخاطر الإلكترونية 26

الفرع الثاني: أهداف المخاطر الإلكترونية 28

الفرع الثالث: مجالات الخطر الإلكتروني 28

الفرع الرابع: صور المخاطر الإلكترونية 29

المطلب الثاني: المفهوم القانوني للمخاطر الإلكترونية 34

الفرع الأول: المفهوم اللغوي للمخاطر الإلكترونية 35

الفرع الثاني: المفهوم الاصطلاحي للمخاطر الإلكترونية 36

المطلب الثالث: شروط وأوصاف الخطر الإلكتروني وتفاقمه 42

الفرع الأول: شروط الخطر الإلكتروني 42

الفرع الثاني: أوصاف الخطر الإلكتروني 46

الفرع الثالث: تفاقم الخطر 48

المطلب الرابع: تعريف عقد التأمين ضد الأخطار الإلكترونية 49

المبحث الثاني: خصائص وشروط عقد التأمين ضد المخاطر الإلكترونية 52

المطلب الأول: الخصائص العامة لعقد التأمين ضد المخاطر الإلكترونية 54

الفرع الأول: عقد ملزم للجانبين 54

الفرع الثاني: عقد معاوضة 56

57	الفرع الثالث: عقد احتمالي
58	الفرع الرابع: عقد إذعان.....
64	الفرع الخامس: عقد رضائي
69	الفرع السادس: عقد زمني
70	الفرع السابع: عقد منتهى حسن النية
72	الفرع الثامن: عقد مختلط
74	المطلب الثاني: شروط عقد التأمين ضد المخاطر الإلكترونية
74	الفرع الاول: المصلحة التأمينية.....
77	الفرع الثاني: مشروعية الخطر المنوي التأمين ضده

الفصل الثاني

انعقاد عقد التأمين ضد الأخطار الإلكترونية

82	المبحث الأول: أركان عقد التأمين ضد المخاطر الإلكترونية.....
83	المطلب الأول: التراضي في عقد التأمين ضد الأخطار الإلكترونية
89	المطلب الثاني: محل عقد التأمين ضد الأخطار الإلكترونية.....
94	المطلب الثالث: السبب في عقد التأمين ضد الأخطار الإلكترونية.....
97	المبحث الثاني: آثار عقد التأمين ضد المخاطر الإلكترونية.....
97	المطلب الأول: التزامات المؤمن له
98	الفرع الأول: الادلاء ببيانات الخطر
109	الفرع الثاني: الإعلان عن تفاقم الخطر.....
120	الفرع الثالث: الوفاء بقسط التأمين.....
124	الفرع الرابع: استخدام برامج أمن المعلومات
126	الفرع الخامس: الإعلان عن تحقق الخطر.....
131	الفرع السادس: التخفيف من آثار الخطر المتحقق.....
131	الفرع السابع: الجزاء المترتب نتيجة إخلال المؤمن له بالتزاماته

الفهرس

135	المطلب الثاني: التزامات المؤمن.....
136	الفرع الأول: الشخص المكلف بإثبات الخطر.....
136	الفرع الثاني: كيفية الوفاء بهذا الالتزام من قبل المؤمن.....
137	الفرع الثالث: مقدار التعويض الواجب دفعه من قبل المؤمن.....
138	الفرع الرابع: صاحب الحق في مبلغ التأمين.....
141	الخاتمة.....
151	الملحق.....
183	المراجع.....

المخلص

تزايد النشاط التجاري الجاري من خلال شبكة الانترنت مع تزايد التطور في مجال تكنولوجيا الاتصال، فلم يُعد هذا النشاط قاصراً على نشاط معين أو موجه لجهة معينة بحد ذاتها، ومع هذا التزايد والتطور الهائل في التكنولوجيا تزايدت الأخطار التي يتعرض لها النشاط سواءً من حيث نوع هذه الأخطار أو كيفية حدوثها. أوجد التزايد في الأخطار التي تحدث من خلال شبكة الإنترنت الحاجة لوسيلة قانونية تساعد في التقليل من الآثار المترتبة على تحقق هذا الخطر، باعتبار أن تحققه يؤثر سلباً على النشاط التجاري وعلى الحالة الاقتصادية نظراً لجسامة الضرر المالي الناتج عن تحقق الخطر، ولكون هذه الأخطار قد تطال النشاط التجاري بحد ذاته أو المعلومات أو البيانات المخزنة سواءً أثناء عملية تخزين المعلومات أو معالجتها أو نقلها عبر شبكة الانترنت، فقد جاءت وثيقة التأمين ضد هذه الأخطار كوسيلة ناجعة في التقليل من الآثار المترتبة عليه.

يُعتبر عقد التأمين ضد الأخطار الإلكترونية من العقود حديثة المنشأ نسبياً وذات الأهمية البالغة لمساهمة في زرع الطمأنينة لطالب التأمين بتوفير الحماية التأمينية لمحل هذا العقد من الخطر النووي التأمين ضد.

جاءت هذه الدراسة لتسليط الضوء على ضرورة وجود منظومة قانونية متكاملة لعقد التأمين ضد الأخطار الإلكترونية تحقق التوازن بين طرفي العقد بما يحقق التوازن بين طرفي العقد ويحقق لكل منهما هدفه من إبرام هذا العقد، وقد تم من خلال هذه الدراسة تسليط الضوء على المفهوم الفني للخطر الإلكتروني للوصول لتعريف قانوني لهذا الخطر وبيان ماهية عقد التأمين ضد هذه الأخطار مع بيان تنظيم وأحكام عقد التأمين ضد الأخطار الإلكترونية من خلال إسقاط القواعد والأحكام العامة للقانون المدني مع الاستعانة ببعض النصوص القانونية الواردة في قانون التجارة البحرية الأردني المتعلقة بالتأمين البحري لسد أي ثغرات قد تعترض هذا العقد.

خلصت هذه الدراسة إلى أن الخطر الإلكتروني هو: "العيبث في المعلومات غير المصرح عنها المخزنة أو المنقولة عبر شبكة المعلومات سواء بالاطلاع عليها أو تغييرها أو شطبها من غير المصرح لهم وذلك باستخدام وسائل الكترونية"، وبأن أهم التزامات المؤمن له يتمثل بضرورة استخدام برامج أمن المعلومات للمساهمة في حماية المعلومات أو البيانات للتقليل من فرص تحقق الخطر الإلكتروني، وضرورة السعي للتقليل من نتائج الخطر الإلكتروني إن تحقق.

أما أهم التوصيات فقد تمثلت بضرورة وجود تنظيم قانوني متكامل خاص بعقد التأمين ضد الأخطار الإلكترونية يبين ما هو الخطر الإلكتروني وينظم حقوق والتزامات كلا طرفيه والجزاء المترتب نتيجة الإخلال بهذه الالتزامات. الكلمات الافتتاحية (تكنولوجيا الاتصال، شبكة الإنترنت، خطر إلكتروني، عقد التأمين ضد الأخطار الإلكترونية، أمن المعلومات، التقليل من نتائج الخطر الإلكتروني، حقوق والتزامات طرفي العقد).

المقدمة

نتيجة التطور التكنولوجي في المجتمع ورغبة الناس في إجراء العقود والاتفاقيات، فقد أصبح الإنترنت أساساً للمعاملات التجارية والمالية والاقتصادية، لسد احتياجاتهم مما أدى إلى زيادة العمليات الإلكترونية، وأصبحت هذه العمليات كالتجارة الإلكترونية وسيلة ناجعة للوصول إلى أسواق العالم بأسرع وقت وبأقل التكاليف دون التقييد بمكان معين أو أشخاص معينين بحيث تتم الصفقات التجارية بأسلوب متحرر من الإجراءات التقليدية.

يعتمد أي نشاط تجاري في نجاحه ونموه على الأنظمة المعلوماتية المتطورة والأجهزة الذكية المستخدمة واستخدام الحاسوب وربطها عبر شبكات الإنترنت، ومع تزايد هذا النشاط ظهرت العديد من التحديات التي ينتج عنها العديد من المخاطر، ومن صور هذه المخاطر في اختراق الأجهزة والبرمجيات والشبكات المعلوماتية وتدميرها أو الدخول غير المصرح إلى الأنظمة وقواعد البيانات والتحكم بها أو استغلالها أو قرصنة المعلومات التي تحدث بسبب الثغرات في الأنظمة، وتهدف هذه الأخطار إلى الابتزاز أو هدر الثروات أو زعزعة الأمن والاستقرار، مما يُشكل تهديداً حقيقياً لهذا النوع من النشاط.

ورغم الاحتياطات الأمنية المتطورة من خلال استخدام برامج أمن المعلومات فإن الشركات والمؤسسات والأفراد يتعرضون للكثير من تهديدات الفيروسات والاختراقات والهجمات الإلكترونية التي ينتج عنها خسائر مالية وأضرار كثيرة، ولكون التأمين يُعد من الأنشطة الاقتصادية المهمة، لارتباطه المباشر في التنمية الاقتصادية، من خلال دعم الأنشطة التجارية المتنوعة والتأثير عليها، فإن حماية النشاط الإلكتروني يستلزم تبني استراتيجيات تُؤمن وتحمي بيانات وأموال التجارة الإلكترونية، والتي عادة ما تتم من خلال التأمين ضد المخاطر الإلكترونية.

أهمية الدراسة:

إن الأخطار الإلكترونية بمختلف صورها تشكل تهديداً حقيقياً للنشاط الجاري من خلال شبكة الإنترنت، ولحماية هذا النشاط فقد باتت الحاجة ملحة إلى الحماية من الهجمات الإلكترونية وباعتبار أن التأمين كأحد الأدوات المالية المناسبة للتعويض عن الأضرار المترتبة عنها ودعم الشركات والمؤسسات في مواجهة تلك المخاطر، لذلك من الضروري وجود منتجات تأمينية لتغطية جميع المخاطر الإلكترونية، من هذا المنطلق جاءت فكرة دراسة التأمين ضد الأخطار الإلكترونية.

يُعتبر تأمين الأخطار الإلكترونية من التأمينات الحديثة، والتي جاءت كحماية تأمينية تُستخدم لحماية الشركات أو الأشخاص الذين يزاولون نشاطاً معيناً عن طريق شبكة الإنترنت، من المخاطر الناتجة عن استخدام هذه الشبكة، ولعدم وجود تشريع خاص ينظم هذا النوع من التأمين تبرز أهمية هذه الدراسة.

أهداف الدراسة:

تولدت فكرة التأمين ضد الأخطار الإلكترونية بسبب الانتشار السريع للنشاطات الإلكترونية ولخلو نظامنا القانوني من قانون مستقل يبين الأحكام الخاصة بهذا النوع من التأمين، فقد جاءت فكرة دراسة التأمين ضد الأخطار الإلكترونية، من خلال الاستعانة والاسترشاد بالقانون المدني وقانون التجارة والتعليمات الصادرة عن البنك المركزي للتكيف مع هذه المخاطر واستعراض ما جاء بالإستراتيجية الوطنية المتعلقة بالمخاطر الإلكترونية، بهدف التوصل إلى مدى كفاية القواعد العامة الناظمة للتأمين لمواجهة النتائج المترتبة على إبرام هذا النوع من عقد التأمين.

إشكالية الدراسة:

تتمحور إشكالية هذه الدراسة حول الأسئلة التالية:

- بيان ماهية المخاطر الإلكترونية.
- مدى صلاحية الخطر الإلكتروني محلاً للتأمين.
- ما هي خصائص وشروط التأمين ضد الأخطار الإلكترونية.

المقدمة

- ما هي الآثار التي تتولد عن إبرام عقد التأمين ضد الأخطار الإلكترونية.
- مدى كفاية التنظيم القانوني في التشريع الأردني لهذا النوع من التأمين.

الدراسات السابقة:

نظراً لحدثة موضوع تأمين الأخطار الإلكترونية والدراسات القانونية التي تناولته وعلى مدى علم المؤلف فلم يجد دراسة تناولت هذا النوع من عقود التأمين، سوى الدراسات التالية:

1- نبيلة إسماعيل رسلان، (2007)، التأمين في مجال المعلوماتية والشبكات، الإسكندرية، وتناول هذا الكتاب المخاطر المعلوماتية من حيث أثرها وازديادها وأسباب ظهورها، واستعرض صوراً لعقود التأمين المتعلقة بالأجهزة الإلكترونية وعقود التأمين ضد الخطر المعلوماتي.

إن ما تناوله هذا المرجع يختلف عن موضوع الدراسة، إذ تناولت هذه الدراسة البحث عن المفهوم الفني والقانوني للمخاطر الإلكترونية باعتبارها خطراً قد يلحق بالمعلومات أو البيانات المحفوظة إلكترونياً أثناء أي نشاط من خلال شبكة الإنترنت، كما تناولت هذه الدراسة استعراض الالتزامات الواجب القيام بها من قبل المؤمن له سواءً قبل تحقق الخطر أم بعد تحققه.

2- طاهر شوقي مؤمن، (2014)، التأمين ضد مخاطر استخدام الإنترنت، بحث مقدم في المؤتمر السنوي الثاني والعشرون، المتعلق بالجوانب القانونية للتأمين واتجاهاته المعاصرة، كلية القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، وتناول هذا الكتاب بيان عقد التأمين بشكل عام وتطبيقات التأمين ضد مخاطر الإنترنت والذي يشمل التأمين على الأشخاص من الجرائم المرتكبة والتأمين على الممتلكات.

أما موضوع هذه الدراسة فقد تناولت عقد التأمين ضد الأخطار الإلكترونية باعتباره تأميناً من نوع خاص يختلف عن تأمين الأشخاص أو الممتلكات وتم استعراض الأخطار الإلكترونية من حيث كيفية وقوعها وخصائص الخطر الإلكتروني ومدى

المقدمة

قابلية الخطر الإلكتروني للتأمين والتزامات المؤمن له، والتي من أهمها استخدام برامج أمن المعلومات والتخفيف من آثار تحقق الخطر بالإضافة إلى أمور أخرى.

منهجية الدراسة:

ستعتمد هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي من خلال استعراض النصوص القانونية التي تنظم موضوع الدراسة في القانون المدني الأردني وقانون أصول المحاكمات المدنية وتعديلاته، قانون البنك المركزي والقوانين المتعلقة بالتجارة والشركات، وتحليلها ومناقشتها والتعليق عليها، واستعراض التعليمات المتعلقة بالتكليف مع المخاطر السيبرانية الصادرة عن البنك المركزي، والإستراتيجية الوطنية للأمن السيبراني 2018 - 2023 التي أقرتها حكومة المملكة الأردنية الهاشمية الصادرة عن وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.

واستعراض أحكام محكمة التمييز وتناولها بالتحليل والتأصيل إن وجدت واستعراض الآراء الفقهية حول موضوع الدراسة.

خطة الدراسة:

للإحاطة بهذا الموضوع فقد انصب اهتمام المؤلف بتقسيم البحث إلى فصلين مقسمة على النحو التالي:

الفصل الأول: ماهية المخاطر الإلكترونية محل التأمين.

المبحث الأول: مفهوم وشروط المخاطر الإلكترونية.

المطلب الأول: المفهوم الفني للمخاطر الإلكترونية.

الفرع الأول: مصادر المخاطر الإلكترونية.

الفرع الثاني: أهداف المخاطر الإلكترونية.

الفرع الثالث: مجالات الخطر الإلكتروني.

الفرع الرابع: صور المخاطر الإلكترونية.

المطلب الثاني: المفهوم القانوني للمخاطر الإلكترونية.

الفرع الأول: المفهوم اللغوي للمخاطر الإلكترونية.

- الفرع الثاني: المفهوم الاصطلاحي للمخاطر الإلكترونية.
- المطلب الثالث: شروط وأوصاف الخطر الإلكتروني وتفاقمه.
- الفرع الأول: شروط الخطر الإلكتروني.
- الفرع الثاني: أوصاف الخطر الإلكتروني.
- الفرع الثالث: تفاقم الخطر.
- المطلب الرابع: تعريف عقد التأمين ضد الأخطار الإلكترونية
- المبحث الثاني: خصائص وشروط عقد التأمين ضد المخاطر الإلكترونية .
- المطلب الأول: الخصائص العامة لعقد التأمين ضد المخاطر الإلكترونية.
- الفرع الأول: عقد ملزم للجانبين.
- الفرع الثاني: عقد معاوضة.
- الفرع الثالث: عقد احتمالي.
- الفرع الرابع: عقد إذعان.
- الفرع الخامس: عقد رضائي.
- الفرع السادس: عقد زمني.
- الفرع السابع: عقد منتهى حسن النية.
- الفرع الثامن: عقد مختلط.
- المطلب الثاني: شروط عقد التأمين ضد المخاطر الإلكترونية.
- الفرع الأول: المصلحة التأمينية.
- الفرع الثاني: مشروعية الخطر.
- الفصل الثاني: انعقاد عقد التأمين ضد المخاطر الإلكترونية
- المبحث الأول: أركان عقد التأمين ضد المخاطر الإلكترونية.
- المطلب الأول: التراضي على محل عقد التأمين ضد الأخطار الإلكترونية.
- المطلب الثاني: محل عقد التأمين ضد الأخطار الإلكترونية.
- المطلب الثالث: السبب في عقد التأمين ضد الأخطار الإلكترونية.
- المبحث الثاني: آثار عقد التأمين ضد المخاطر الإلكترونية.

- المطلب الأول: التزامات المؤمن له.
- الفرع الأول: الإدلاء ببيانات الخطر.
- الفرع الثاني: الإعلان عن تفاقم الخطر.
- الفرع الثالث: الوفاء بقسط التأمين.
- الفرع الرابع: استخدام برامج أمن المعلومات.
- الفرع الخامس: الإعلان عن تحقق الخطر.
- الفرع السادس: التخفيف من آثار الخطر المتحقق.
- الفرع السابع: الجزاء المترتب نتيجة إخلال المؤمن له بالتزاماته.
- المطلب الثاني: التزامات المؤمن.
- الفرع الأول: الشخص المكلف بإثبات الخطر.
- الفرع الثاني: كيفية وفاء المؤمن بالتزامه.
- الفرع الثالث: مقدار التعويض الواجب دفعه من قبل المؤمن.
- الفرع الرابع: صاحب الحق في مبلغ التأمين.